

أصدره صاحب السمو

قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الشيخ عبدالله بن سعود: نتاج التنسيق المستمر والجهود الحثيثة لأعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الدوحة- قنا - أصدر حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير البلاد المفدى، أمس، القانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

يحدد المتطلبات القانونية الملزمة لقطاع الأعمال والقطاعات المالية

وقضى القانون بتنفيذه والعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية. وفي سياق مواز أعلن مصرف قطر المركزي أن صدور القانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يأتي ليحل محل قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر بالقانون رقم (4) لسنة 2010. ونوه المصرف، في بيان بهذا الصدد، بأن القانون الجديد يعكس التزام دولة قطر الراسخ والمستمر بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بكافة أشكاله، وفقاً لأحدث المعايير الدولية المعتمدة من قبل المنظمات الدولية الرئيسية، بما فيها مجموعة العمل المالي (فاتف)، كما يبرز القانون دور دولة قطر الريادي والمؤثر في المنطقة من حيث وضع المعايير القياسية في إطارها القانوني والتنظيمي الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وأوضح أن القانون الجديد هو ثمرة الجهود الحثيثة التي بذلها مصرف قطر المركزي، بالتعاون مع الوزارات والجهات الحكومية الأخرى الأعضاء في اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتي تضطلع بمسؤولية حماية النظام المالي لدولة قطر من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وأشار إلى أن دولة قطر تحظى بتقدير دولي على جهودها وسعيها الدائم والمستمر

تتم إدانته بجريمة تمويل الإرهاب. كما يعزز القانون الجديد التدابير ذات الصلة بالتعاون الدولي، حيث سيتم توفير أوسع نطاق ممكن من التعاون وتبادل المعلومات المالية مع الجهات النظرة الأجنبية. ولفت إلى أن القانون الجديد يعتبر امتداداً للمبادرات التشريعية والتنظيمية الصارمة التي أصدرتها دولة قطر منذ العام 2002، حيث تم في العام 2014 إصدار قانون خاص لتنظيم العمل الخيري الذي تمارسه الجمعيات والمؤسسات الخيرية في الدولة كما تم إصدار قانون خاص لمكافحة الجرائم الإلكترونية في ذات العام، بهدف منع استغلال منصات التواصل الاجتماعي في الترويج للإرهاب أو تنظيمه أو تمويله، كما تم في العام 2017، وضع إطار قانوني خاص بالتصنيفات المحلية لتحديد الأشخاص والكيانات المتورطة في تمويل الإرهاب. وسوف يساهم القانون الجديد في تعزيز الدور الريادي الإقليمي لدولة قطر والتزامها الدولي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وبهذه المناسبة، صرح سعادة الشيخ عبدالله بن سعود آل ثاني محافظ مصرف قطر المركزي قائلا: «إن القانون الجديد هو نتاج التنسيق المستمر والجهود الحثيثة التي بذلها أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأود بهذه المناسبة أن أشكر جميع أعضاء اللجنة الوطنية على مساهماتهم في إصدار القانون الجديد، فمن أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بفعالية يجب وضع إطار عمل قانوني وتنظيمي صارم يساهم في تحديد صلاحيات ومسؤوليات الوزارات والجهات الحكومية المختصة. ويعد القانون الجديد، إلى جانب التشريعات الأخرى، أداة فعالة تعزز دور دولة قطر في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب». من جهة أخرى صرح سعادة الشيخ محمد

بن حمد آل ثاني نائب محافظ مصرف قطر المركزي، رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، قائلا: «يشكل تبادل المعلومات المالية ذات الصلة بالتهديدات الحالية والمحتملة عنصراً أساسياً في جهود المجتمع الدولي للتصدي لجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي هذا السياق، تؤكد دولة قطر التزامها بالتعاون الدولي وتبادل المعلومات المالية مع شركائها الدوليين لضمان حماية نظامها المالي والنظام المالي العالمي من أي استغلال في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب». وأضاف: «إن إصدار القانون الجديد هو جزء من الجهود المستمرة التي تبذلها دولة قطر لوضع إطار عمل قانوني وتنظيمي فعال للمؤسسات الحكومية والخاصة في الدولة، كل بحسب اختصاصه، لاتخاذ الإجراءات المطلوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ونحن في اللجنة الوطنية حريصون على الاستمرار في جهودنا المشتركة مع المجتمع الدولي من أجل تطبيق المعايير المطلوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأود أن أتقدم بالشكر للأعضاء أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعالمين بها وقرق العمل المشتركة لما بذلوه من جهود في إعداد هذا القانون».

وتم تأسيس اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بموجب القانون رقم (28) لسنة 2002 (الذي حل محله القانون رقم (4) لسنة 2010) ثم القانون رقم (20) لسنة 2019، وتختص اللجنة بوضع استراتيجية وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدولة قطر، وتضم اللجنة في عضويتها 15 ممثلاً عن وزارات وجهات حكومية مختلفة، تعمل بالتنسيق فيما بينها على ضمان التطبيق الفعال لنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في دولة قطر. كما تباشر اللجنة مهام التنسيق، والعنف.

على الصعيد الدولي، مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما أصدرت دولة قطر عدداً من القوانين لتجريم الأنشطة المرتبطة بغسل الأموال رقم (3) لسنة 2004 بشأن مكافحة الإرهاب المعدل بالرسوم بقانون رقم (11) لسنة 2017، والقانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار قانون بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي حل محل قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر بالقانون رقم (4) لسنة 2010، والقانون رقم (14) لسنة 2014 بشأن مكافحة الجرائم الإلكترونية، والقانون رقم (15) لسنة 2014 بشأن تنظيم الأعمال الخيرية. كما أن لدولة قطر مساهمات كبيرة في هذا الإطار على الصعيد الدولي، فدولة قطر هي عضو مؤسس في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب (GCTF) الذي يُعد منصة عالمية متعددة الأطراف لتعزيز التعاون المشترك وتنفيذ ودعم استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ودولة قطر هي عضو في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا- مينافاتف، وقد تولت رئاسة المجموعة في العام 2016. وخلال توليها منصب الرئاسة أطلقت دولة قطر مبادرة «تشكيل منتدى خبراء مكافحة تمويل الإرهاب» (OFTF).

وساهمت دولة قطر بثلاثة ملايين دولار أميركي لدعم الصندوق الاستئماني متعدد المانحين التابع لصندوق النقد الدولي، والذي يهدف إلى بناء القدرات وتوفير المساعدة الفنية للدول الأخرى في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما تدعم دولة قطر أيضاً الصندوق العالمي للإنعاش المجتمعي والمرونة (GCERF)، وهو أول مجهود عالمي لإشراك المجتمعات المحلية ومساعدتها على الصمود في وجه التطرف والعنف.

تحديث القوانين المختصة وفي سياق مواز أشار المحامي عيسى السليطي إلى حرص دولة قطر على التحديث المستمر لقوانينها وأنظمتها الوطنية ذات الصلة

المطيري: جرائم غسل الأموال تمثل خطورة كبيرة على مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية



● فلاح المطيري



● محمد ماجد الهاجري



● عيسى السليطي

تعليقاً على صدور القانون الجديد.. قانونيون لـ الوطن:

يتناسب مع المعايير والتوصيات الدولية

كتب - محمد أبووجر

أشاد خبراء قانونيون بصدور قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ليحل محل القانون رقم (4) لسنة 2010، مؤكداً أن القانون الجديد يأتي في ظل تعزيز قطر للمنظومة التشريعية لمحاربة الإرهاب ومكافحة جرائم غسل الأموال، موضعين أن الطرق الحديثة لجرائم غسل الأموال أصبحت تتنامى قانوناً جديداً يتناسب مع العصر الحديث.

وأضافوا في تصريحات خاصة لـ «الوطن» أن القانون الجديد يأتي في ظل تحديث المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما سيعمل القانون الجديد على تمكين المؤسسات المالية والجهات المختصة من التصدي بفعالية للجريمة المالية بما يؤدي إلى حماية المنظومة الاقتصادية من التعرض لإساءة الاستغلال من العناصر الإجرامية.

وأوضحوا أن القانون الجديد يأتي ضمن الجهود التي تقوم بها دولة قطر للتصدي للإرهاب، مشيرين إلى أن العالم بأسره يشهد على أن قطر شريك استراتيجي في مكافحة الإرهاب، وعضو فعال في التحالف الدولي، وتلعب دوراً مهماً في الأمن الإقليمي.

تعزيز المنظومة التشريعية في البداية أشاد الخبير القانوني محمد ماجد الهاجري بقيام دولة قطر بإصدار القانون رقم

تؤثر سلباً في الاقتصادات الوطنية، ومن هنا وجب على الجميع مواجهتها والقضاء عليها.

التزام قطر بالتوصيات الأربعين وفي سياق مواز قال المحامي فلاح المطيري إن صدور قانون جديد لمكافحة غسل الأموال ومحاربة الإرهاب يؤكد على الجهود القطرية الكبيرة لمكافحة الإرهاب. وتابع: تمثل جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب خطورة كبيرة على مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية، لختلاف الدول مما يستدعي تكاتف الجهود الوطنية والدولية لمكافحة هذا النوع من الجرائم ووضع الأطر والآليات المناسبة لمواجهة تحدياتها، مشيراً إلى أن قطر من خلال القانون الجديد تؤكد على التزامها بالتوصيات الأربعين لمجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخاصة التدابير الوقائية التي تختص بهذه التوصيات.

وأوضح المطيري أنه منذ اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، حرصت دولة قطر على التنفيذ الكامل لما تضمنته من تدابير معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب والتعاون الدولي في مجال منع ومكافحة الإرهاب، وكذلك التزام وامتثال دولة قطر امتثالاً تاماً للالتزامات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب وتمويله، مشيراً إلى أن قطر تحرص على إصدار القوانين المكافحة للإرهاب وغسل الأموال وتحديثها بشكل دائم لتناسب الواقع. واحتتم حديثه قائلًا إن قطر تعد من أبرز الشركاء الاستراتيجيين للأمم المتحدة وأميركا ودول الاتحاد الأوروبي في التصدي لهذه الظاهرة

يأتي ضمن جهود قطر للتصدي للإرهاب

وأشاد بتعزيز المنظومة التشريعية القطرية لمحاربة الإرهاب ومكافحة تمويله، والتأكيد على جهود دولة قطر في مكافحة الإرهاب انطلاقاً من عقيدتها السمحاء ومبادئها الراسخة في نيل العنف والتطرف، وتمسكها بالقيم الإنسانية، والتعاون مع مختلف الدول الصديقة والشقيقة والمنظمات الأممية لمواجهة الجرائم العابرة للحدود، بما في ذلك تنفيذ الالتزامات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن الدولي ذات الصلة بمكافحة الإرهاب وتمويله، والاتفاقيات الثنائية. وتوقع أن يوفر القانون الجديد لجهات إنفاذ القانون والجهات المسؤولة، الأدوات والقرارات اللازمة من أجل رصد هذا النوع من الجرائم ومنعها والتحقيق فيها، مؤكداً أنه من المستحيل مواجهة هذا النوع من الجرائم المتجددة باستمرار بشكل فردي، ولكن من خلال التعاون بين كافة الدول، مؤكداً أن جرائم غسل الأموال

بمكافحة الإرهاب وتمويله لمواكبة أي تحديات إرهابية ناشئة، مؤكداً أن دولة قطر تتبني نهجاً شاملاً في التعامل مع ظاهرة الإرهاب، علاوة على كونها شريكة دولياً متميزاً في الجهود الدولية المشتركة الرامية إلى مكافحة الإرهاب على مختلف الأصعدة العسكرية والمالية والقانونية. وتابع: إن قطر حريصة بشكل مستمر من خلال كافة الوزارات والمؤسسات على المشاركة في ورش العمل والمؤتمرات والندوات والمحاضرات ذات العلاقة بمكافحة غسل الأموال في كافة البلدان وكذلك تنظيمها بالدوحة نظراً لأهميتها في صقل مهارات رجال القانون وتعتمد الوعي بطرق مكافحة تمويل الإرهاب وآليات مكافحتها وذلك من خلال ما يطرح من إسهامات الجهات المتخصصة والخبراء.

وأكد السليطي أن الحكومة الرشيدة أعلنت في أكثر من مناسبة عن دعم الجهود الرامية إلى القضاء على الإرهاب في المنطقة من خلال مواجهة الأسباب التي تؤدي إلى خلق البيئة المواتية لنشر الإرهاب. وأضاف أن صدور قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يأتي في ظل التحديث المستمر لبنية قطر القانونية الداخلية بإصدار التشريعات المعنية بمكافحة الإرهاب وتمويله. ولفت إلى أن دولة قطر طرف أساسي في الاتفاقيات الإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب وتمويله على المستويين العربي والدولي.

الهاجري : قطر تسعى دوماً إلى اتخاذ خطوات استباقية تتماشى مع تدابير مكافحة تمويل الإرهاب